

الحق في الإتصال بين التقنية والقانون

(ورقة تعريفية)

الحق في الإتصال بين التقنية والقانون



مؤسسة حرية الفكر والتعبير
4 شارع احمد باشا – الدور السادس – جاردن سيتي – القاهرة
تليفون/فاكس:27926281 (202)
البريد الإلكتروني: Info@afteegypt.org
الموقع الإلكتروني: www.afteegypt.org

فريق العمل

قام محمد الطاهر منسق برنامج الحريات الرقمية بالمؤسسة بإعداد وتحرير الجانب التقني،فيما قام حسن عبد الحميد محامي البرنامج بالإشتراك مع أحمد عزت مدير الوحدة القانونية بإعداد وتحرير الجانب القانوني

تم إخراج هذه الورقة بالاعتماد برمجيات حرة. حزمة LibreOffice. وبرنامج Gimp. متصفح FireFox. **نظام التشغيل** Ubuntu



مقدمة

يعد الحق في الاتصال من المفاهيم الحقوقية الحديثة؛ نظرا لارتباط هذا الحق بالتطور التقني، الذي سمح لملايين من البشر في أرجاء العالم باستخدام تقنيات الاتصال في التعبير عن آرائهم، والوصول للمعلومات، والاتصال بغيرهم من البشر الذين يعيشون في أماكن مختلفة.

وقد أدى التطور التقني في وسائل الاتصال والتعبير الحديثة (الموبايل، الإنترنت، الراديو، والساتلايت وغيرها من وسائل الاتصال)، إلى أن بدأت الحكومات تتدخل سياسيا وتشريعيا في تنظيم استخدام هذه الوسائل من قبل الجمهور، وترتب على هذا التدخل في حالات كثيرة الانتقاص من الحقوق والحريات المفترض أن يتمتع بها الأفراد حال استخدامهم هذه الوسائل.

وذلك من خلال تبنى تشريعات نصت على احتكار الحكومة للطيف الترددي، الذي يستخدم في بناء شبكات للاتصال، أو إنشاء محطات إذاعية وتليفزيونية، وفرض شروط صعبة أمام إنشاء شبكات للاتصال لا يستطيع أن يتخطاها إلا الشركات العملاقة ذات رؤوس الأموال الضخمة، كذلك تتبنى الحكومة عدد من المواصفات الفنية الخاصة بأجهزة الاتصالات التي يجوز استيرادها أو إدخالها إلى مصر، وهو ما يعنى أن أى استخدام لأجهزة تتمتع بمواصفات فنية أعلى من الأجهزة ذات المواصفات المعتمدة من الحكومة يعتبر جريمة يعاقب عليها القانون.

وتهدف مؤسسة حرية الفكر والتعبير من خلال هذا الإصدار إلى فتح نقاشا عاما حول المفاهيم المرتبطة بالحريات الرقمية، ومنها مفهوم "الحق في الاتصال" بوصفه مفهوم خاضع للتطوير والإضافة الدائمة والمستمرة؛ سواء من قبل مستخدمي الاتصالات أو من قبل المتخصصين في تطوير وسائلها والمدافعين عن الحقوق والحريات المرتبطة بها.

الاتصالات

الاتصالات Telecommunications في مفهومها العام تطلق على فرع من الهندسة، والذي يهتم بالإشارات الكهرومغناطيسية والكهربية وطرق التعامل معها في معالجتها وانتقالها. وتنقسم إلى نوعين، الأول هو الاتصالات الرقمية digital communications. مثل الاتصالات المتعلقة بالحواسيب والأقمار الصناعية. والثاني هو الاتصالات التناظرية مثل الراديو.

أي نظام اتصالات يتكون من ثلاث وحدات أساسية كالتالي:

المرسل، وهي الوحدة المسؤولة عن جمع المعلومات وإعدادها للإرسال. القناة، وهي الوسيط الذي تتحرك من خلالة الإشارات الكهربية والكهرومغناطيسية. المستقبل، وهي الوحدة المسؤولة عن استقبال الإشارات التي تم ارسالها ومعالجتها وإظهارها بالشكل المطلوب

على سبيل المثال في الراديو، تعمل أجهزة البث كمرسل، ويعمل الجو كقناة لنقل الإشارات ويعمل جهاز الراديو المنزلي كمستقبل.

شبكات الاتصالات

شبكات الاتصالات هي الربط بين جهازين إليكترونيين أو أكثر فيما بينهم، بما يسمح بنقل البيانات والمعلومات، ويوجد أنواع متعددة منها على سبيل المثال:

- الشبكات المحلية Local Area Networks ، وهي شبكات ذات نطاق ضيق وعدد الأجهزة المتصلة بها تكون محدودة كالشبكات الموجودة بالمكاتب والشركات والتي تربط أكثر من جهاز حاسوب وطابعات فيما بينهم.

- الشبكات واسعة النطاق Wide Area Networks. وهي شبكات أكثر تعقيدا من الشبكات المحلية، حيث يتم من خلالها ربط مجموعة من الشبكات الأصغر فيما بينهم، على سبيل المثال يمكن استخدامها في الربط بين فروع الشركات على اختلاف وتباعد أماكنها.

- الشبكات اللاسلكية، وهي الشبكات التي تستخدم الموجات الكهرومغناطيسية في نقل المعلومات، ولا تعتمد في النقل على الأسلاك والتوصيلات، على سبيل المثال شبكات الهاتف المحمول والراديو أو الشبكة المحلية اللاسلكية Wireless LAN.

- الشبكات المتداخلة، وهي نوع من الشبكات يمكن من ربط أنواع مختلفة من الشبكات ببعضها، وهذه النوعية من الشبكات هي التي أدت إلى ظهور الإنترنت.

يعرف القانون "الاتصالات" بأنها أية وسيلة لإرسال أو استقبال الرموز أو الكتابات أو الرسائل أو الصور، وتعترف بعض أحكام القضاء بحق الأفراد في الاتصال؛ بوصفه أحد حقوق الإنسان التي تعني حق الأفراد في استخدام كافة وسائل الاتصال، بغرض التعبير عن آرائهم أو تداول المعلومات أو الاتصال بغيرهم من الأفراد، دون أية قيود مصطنعة من قبل شركات الاتصالات، أو الحكومات، سواء تعلقت تلك القيود بقطع الاتصالات، أو تعطيلها.

ومن الأمثلة على قطع الاتصالات في مصر ما حدث يوم 28 يناير 2011، عندما أصدرت جهات أمنية وإدارية أوامر مباشرة لشركات الاتصالات التي تعمل في مصر بقطع خدمات الإنترنت وخدمات الهواتف المحمولة والتي تتضمن (المحادثات الهاتفية والرسائل النصية والرسائل الصوتية)، لمواجهة دعوات التظاهر ضد نظام الحكم، وقد قضت محكمة القضاء الإداري في الدعوى رقم 21855 لسنة 65 ق، بأن قطع تلك الخدمات وحظرها أو منعها أو تكبيلها بما يرهقها من القيود انتهاكا لحرية التعبير والحق في الاتصال والحق في الخصوصية والحق في استخدام الطيف الترددي والحق في الحياة.

إلا أن المادة 34 من دستور الاتحاد الدولي للاتصالات تعترف بحق الدول الأعضاء في الاتحاد في إيقاف إرسال أية برقية خصوصية؛ وفقا للقانون الوطني، إذا بدت من وجهة نظرها خطرة على أمن الدولة أو مخالفة لقوانينها أو للنظام العام أو للآداب العامة، كما تعطي ذات المادة الحق للدول الأعضاء في قطع الاتصالات لذات الأسباب.

ومن الأمثلة على القيود القانونية التي تعطل حق الاتصال ما ينص عليه قانون تنظيم الاتصالات المصري رقم 10 لسنة 2003، بحظر استيراد أو تصنيع أو تجميع أية معدة من معدات الاتصالات إلا بعد الحصول على تصريح بذلك من جهاز تنظيم الاتصالات وطبقا للمعايير والمواصفات المعتمدة منه.

الموجات اللاسلكية

ببساطة هي نوع من الموجات الكهرومغناطيسية، تستخدم في عملية الإرسال اللاسلكي، على سبيل المثال هي الموجات المستخدمة في البث التليفزيوني والإذاعي وفي توجية الطائرات والسفن الفضائية.

- **التردد**

هو تكرار للذبذبات بصورة دورية خلال وحدة زمنية معينة، مثل تردد الموجات الكهرومغناطيسية التي يعمل عليها بث المحطات الاذاعية.

- **الطيف الترددي**

هو مصدر طبيعي محدود يقصد به المدى الترددي للموجات الكهرومغناطيسية، والتي يتم استخدامها في الاتصالات اللاسلكية والبث التليفزيوني والإذاعي والملاحة وأجهزة الاستشعار والتحكم وغيرها من التطبيقات العلمية.

- **حيز الترددات**

مصطلح يطلق على نطاق الترددات اللاسلكية التي يتراوح طولها بين 9KHZ إلى 300GHZ، لذا فإن هذا الحيز محدود، وهو الذي يتم استخدامه في الاتصالات اللاسلكية والبث التليفزيوني والإذاعي والملاحة وأجهزة الاستشعار والتحكم وغيرها من التطبيقات العلمية.

- **إدارة الطيف الترددي**

ذكرنا أن الطيف الترددي هو مصدر محدود، لذا يتم الإشارة بمصطلح إدارة الطيف الترددي إلى مجموعة من الإجراءات التي تتخذها الحكومات سواء كانت قانونية أو فنية أو إدارية لتنظيم استخدام حيز الترددات

- **خريطة/خطة الطيف الترددي**

هي الخطة أو الخريطة التي تضعها الحكومات لتقسيم حيز الترددات بين المجالات المختلفة، حيث يتم تقسيم الطيف الترددي إلى حزم تستخدم في البث الإذاعي، وأخرى تستخدم في البث التليفزيوني، وأخرى تستخدم في الملاحة الجوية وملاحة السفن وغيرها للاتصالات اللاسلكية أو لراديو الهواة وهكذا، وهذا التقسيم يخضع لعدد من المعايير مثل مرونة الاستخدام ومراعاة المصلحة العامة للمواطنين وضمان عدم الاحتكار.

يحظر القانون المصري استخدام تردد أو حيز ترددات إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات، ويضع الجهاز الشروط والقواعد اللازمة لمنح هذا الترخيص، ويلتزم المرخص له باستخدام حيز الترددات بعدم مخالفة شروط الترخيص وإلا حق للجهاز إلغاءه، ولا تسري هذه القيود على حيز الترددات التي يستخدمها اتحاد الإذاعة والتلفزيون في تشغيل خدمات البث العام.

ونصت المادة 44 من دستور الاتحاد الدولي للاتصالات على أن الدول الأعضاء تبذل جهدها للحد من عدد الترددات واتساع الطيف المستخدم إلى أدنى ما يلزم لتأمين تشغيل الخدمات الضرورية، باعتبار أن الطيف الترددي مورد طبيعي محدود.

وقضت محكمة القضاء الإداري بأن الحق في استخدام الطيف الترددي باعتباره أحد الموارد الطبيعية التي عنى الدستور بتنظيمها، هو حيز الموجات، التي يمكن استخدامها في الاتصال اللاسلكي ومنه تقديم خدمات الاتصالات والإنترنت.

وتقول منظمة المادة 19 في المبدأ السادس من مبادئ الوصول إلى الموجات الهوائية المسمى "مبدأ التواصل العالمي"

إن على الدولة أن تعزز الوصول الكامل والممكن لوسائل الاتصال وتلقي خدمات البث، بما في ذلك الهاتف وشبكة الإنترنت والكهرباء، بغض النظر عما إذا كانت الخدمات مؤمنة من قبل القطاع العام أو من قبل القطاع الخاص. ويذكر على سبيل المثال حق استفادة العامة من مركز الاتصال في المكتبات وفي أماكن أخرى.

الموجات اللاسلكية

ببساطة هي نوع من الموجات الكهرومغناطيسية تستخدم في في عملة الارسال اللاسلكي، علي سبيل المثال هي الموجات المستخدمة في البث التليفزيوني والاذاعي وفي توجية الطائرات والسفن الفضائية.

- التردد

التردد هو تكرار للذبذبات بصورة دورية خلال وحدة زمنية معينة مثل تردد الموجات الكهرومغناطيسية التي يعمل عليها بث المحطات الاذاعية.

- الطيف الترددي

الطيف الترددي هو مصدر طبيعي محدود يقصد به المدي الترددي للموجات الكهرومغناطيسية، والتي يتم استخدامها في الاتصالات اللاسلكية والبث التليفزيوني والاذاعي والملاحة وأجهزة الإستشعار والتحكم وغيرها من التطبيقات العلمية.

- حيز الترددات

مصطلح يطلق على نطاق الترددات اللاسلكية التي يتراوح طولها بين 9KHZ إلى 300GHZ، لذا فإن هذا الحيز محدود، و هو الذي يتم استخدامة في الاتصالات اللاسلكية والبث التليفزيوني والازاعي والملاحة وأجهزة الإستشعار والتحكم وغيرها من التطبيقات العلمية.

يحظر القانون المصري استخدام تردد أو حيز ترددات إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات ويضع الجهاز الشروط والقواعد اللازمة لمنح هذا الترخيص، ويلتزم المرخص له باستخدام حيز الترددات بعدم مخالفة شروط الترخيص وإلا حق للجهاز إلغاءه . ولا تسري هذه القيود على حيز الترددات التي يستخدمها اتحاذ الإذاعة والتلفزيون في تشغيل خدمات البث العام

وتنص المادة 44 من دستور الاتحاد الدولي للاتصالات على أن الدول الأعضاء تبذل جهدها للحد من عدد الترددات واتساع الطيف المستخدم إلى أدنى ما يلزم لتأمين تشغيل الخدمات الضرورية ، باعتبار أن الطيف الترددي مورد طبيعي محدود

وقضت محكمة القضاء الإداري بأن الحق في استخدام الطيف الترددي باعتباره أحد الموارد الطبيعية التي عنى الدستور بتظيمها هو حيز الموجات التي يمكن استخدامها في الاتصال اللاسلكي ومنه تقديم خدمات الاتصالات والإنترنت

- إدارة الطيف الترددي

ذكرنا أن الطيف الترددي هو مصدر محدود لذا يتم الإشارة بمصطلح إدارة الطيف الترددي إلى مجموعة من الاجراءات التي تتخذها الحكومات سواء كانت قانونية أو فنية أو إدارية لتنظيم استخدام حيز الترددات

- خريطة/خطة الطيف الترددي

هي الخطة أو الخريطة التي تضعها الحكومات لتقسيم حيز الترددات بين المجالات المختلفة، حيث يتم تقسيم الطيف الترددي إلى حزم تستخدم في البث الاذاعي وأخرى تستخدم في البث التليفزيوني وأخرى تستخدم في الملاحة الجوية وملاحة السفن وغيرها للإتصالات اللاسلكية أو لراديو الهواة وهكذا، وهذا التقسيم يخضع لعدد من المعايير مثل مرونة الاستخدام ومراعاة المصلحة العامة للمواطنين وضمان عدم الاحتكار.

- أجهزة الاتصالات الطرفية

أجهزة الاتصالات الطرفية تطلق على أجهزة الاتصالات القادرة على الاتصال من خلال خط، على سبيل المثال الهواتف الثابتة والمحمولة وأجهزة الفاكس والطابعات.

يعرف القانون الأجهزة الطرفية بأنها أجهزة الاتصالات الخاصة بالمستخدم والتي تتصل بشبكة اتصالات عامة أو خاصة، ويحظر القانون استيراد أجهزة اتصالات طرفية مستعملة بغرض الاتجار، كما يلزم مشغلي شبكات الاتصالات العامة بمنع توصيل الخدمة لأي أجهزة طرفية يثبت أنها أحدثت أضرار بالشبكة المرخص بها سواء كان هذا الضرر نتيجة لسوء التصنيع أو لأي سبب آخر.

- **مقدم خدمة الاتصالات/مزودو الخدمة**

مطلح يطلق على الشركات المملوكة للدولة أو القطاع الخاص، والتي تقوم على تزويد المواطنين بخدمات الاتصالات سواء كان هاتف أرضي أو محمول أو إنترنت أو اتصالات فضائية أو أي من وسائل الاتصالات، على سبيل المثال الشركة المصرية للاتصالات وشركات خدمات الهاتف المحمول وشركات الإنترنت تعتبر مقدم خدمة اتصالات.

وهذه الشركات تلتزم بالحصول على ترخيص من الجهاز القومي للاتصالات لتقديم هذه الخدمات طالما تستخدم أنظمة اتصالات لاسلكية، أما تشغيل شبكات اتصالات سلكية فلا يلزم له الحصول على هذا الترخيص.

- **الترابط**

تم ذكر المصطلح في قانون الاتصالات المصري، ويقصد به الترابط بين خدمات الاتصالات المقدمة من مزودي خدمات الاتصالات، على سبيل المثال الترابط بين شبكات المحمول المختلفة للتمكين من الاتصال فيما بينهم، وللترابط شروط يحددها جهاز تنظيم الاتصالات في كل دولة، والمصطلح أيضا يقصد به الترابط سواء كان محليا أو دوليا.

- **سرية الاتصالات/البيانات**

هو مبدأ يهدف الحفاظ على سرية بيانات ومعلومات وتواصل المستخدمين، على سبيل المثال حماية المستخدم من التجسس على اتصالاتهم أو كشف البيانات الخاصة بهم.

ونصت المادة (38) من الدستور المصري على أن "لحياة المواطنين الخاصة حرمة، وسريتها مكفولة. ولا يجوز مصادرة المراسلات البريدية والبرقية والإليكترونية والمحادثات الهاتفية وغيرها من وسائل الاتصال؛ ولا مراقبتها. ولا الاطلاع عليها إلا فى الأحوال التى يبينها القانون، وبأمر قضائي مسبب" .

ويلزم القانون المصري كل من يرخص له بتقديم خدمات الاتصالات بضمان سرية الاتصالات والمكالمات الخاصة بعملاء المرخص له ووضع القواعد اللازمة للتأكد من ذلك.

ولا يجوز لأي جهة تنفيذية أو قضائية الحصول على البيانات الشخصية لأي مستخدم لخدمات الاتصالات إلا برضائه، وإلا اعتبر أي دليل إثبات قد استمد من الحصول على هذه البيانات قد وقع تحت إكراه ومن ثم يهدر ولا يعول عليه.

ونصت المادة 37 من دستور الاتحاد الدولي للاتصالات على أن

1 – تتعهد الدول الأعضاء باتخاذ جميع التدابير الممكنة المتوافقة مع نظام الاتصالات المستخدم بغية تأمين سرية المراسلات الدولية، إلا أن البند الثاني من هذه المادة يناقض بندها الأول، حيث ينص على أن

2– تحتفظ الدول الأعضاء في الاتحاد بحقها في ابلاغ السلطات المختصة بتلك المراسلات، لضمان تطبيق قوانينها الوطنية أو تنفيذ الاتفاقيات الدولية التي هي أطراف فيها.

ويعرف الحق في الخصوصية الرقمية بأنه "حظر التجسس على المكالمات والمحادثات التي يجريها الأفراد بأية وسيلة من وسائل الاتصال السلكي واللاسلكي، وكذلك حظر إفشاء البيانات الشخصية الخاصة بمستخدمي التقنيات الرقمية، سواء من جانب الحكومة، أو من جانب شركات الاتصالات.

- **الاتحاد الدولى للاتصالات**

الاتحاد الدولي للاتصالات هو وكالة تابعة للأمم المتحدة، وتقوم بشكل أساسي على ثلاث مهام رئيسية، (1) الاتصالات الراديوية، حيث يتولى تخصيص الترددات وإدارة الطيف الترددي والمواقع المدارية وغير ذلك فيما يتعلق بالسواتل (الأقمار الصناعية). (2) تقييس الاتصالات، حيث يتم التعامل مع تطورات صناعة الاتصالات، ومتابعتها ووضع معايير قياسية لكل الأجزاء المكونة لأنظمة الاتصالات لضمان حسن سيرها (3) تنمية قطاع الاتصالات، حيث يتم العمل على نشر الاستخدام العادل للاتصالات وتوفيرها والتصدي للتحديات التي تقف عائقا أمام قطاع الاتصالات (4) تليكوم الاتحاد، وهو عبارة عن محفل يحضره حكوميين وخبراء في مجال الاتصالات ومديري الشركات المصنعة والمزودة لخدمات الاتصالات حول العالم للتواصل فيما .يتعلق بتنمية الاتصالات وإيجاد بدائل مستقبلية ووضع خطط استراتيجية من شأنها التأثير ايجابيا على قطاع الاتصالات

وللاتحاد الدولي للاتصالات عدد من الصكوك تلتزم جميع الدول الأعضاء بأحكامها، وهذه الصكوك هي دستور الاتحاد الدولي للاتصالات واتفاقية الاتحاد الدولي للاتصالات واللوائح الإدارية التي تتضمن لوائح الاتصالات الدولية ولوائح الراديو.

- **راديو الهواة**

يطلق عليه أيضا هواية اللاسلكي، وهو ببساطة عبارة عن أجهزة يقوم بتصنيعها الهواة للتواصل فيما بينهم، يمتلك موجات خاصة به تختلف عن موجات الإذاعات العامة، ويستخدمها الهواة في الدردشة الصوتية أو في التواصل وقت حدوث كوارث طبيعية وفي تبادل الخبرات المعرفية أيضا.

- **الراديو المجتمعي**

الراديو المجتمعي هو نوع من الإذاعات التي تركز على أوضاع منطقة جغرافية معينة أو فئة اجتماعية معينة، وتهتم بنشر مشاكلهم العامة اجتماعية كانت أو سياسية واقتصادية، أو مشاكل وهموم الفئات المهمشة، وفي الغالب تنشأ هذه الإذاعات عبر جهد جماعي تقوم به مجموعة معينة تنتمي للفئة او المنطقة الموجه لها الإذاعة، وهذه النوعية من الإذاعات تكون أقرب للمجتمع حيث أنها نتاج مشاكلهم وهمومهم.

لا يوجد في القانون المصري ما ينظم هذين النوعين، حيث يحتكر اتحاد الإذاعة والتليفزيون خدمات البث الإذاعي ولا يحدد نظاما للحصول على ترخيص بتشغيل راديوا الهواة أو الراديو المجتمعي، فضلا عن المعوقات الأخرى التي يتضمنها قانون تنظيم الاتصالات والتي تتطلب التزام جهاز تنظيم الاتصالات بعدم التصريح باستيراد أو تصنيع أو تجميع أي معدة من معدات الاتصالات إلا بعد الحصول على موافقة من القوات المسلحة وهيئة الأمن القومي ووزارة الداخلية، وذلك بالنسبة للمعدات التي يصدر بتحديدها قرار من وزير الدفاع بالتنسيق مع الأمن القومي.

كذلك يسمح قانون تنظيم الاتصالات بإدخال أجهزة استقبال إذاعي وتليفزيوني إذا كانت معتمدة من اتحاد الإذاعة والتليفزيون دون الحصول على تصريح من الجهاز، إلا أنه لا يسمح بجلب أو استيراد أجهزة إرسال وهو ما يعوق إنشاء راديو الهواة أو الراديو المجتمعي.

- **الانترنت**

نظام ووسيلة اتصالات تتخطى حدود الزمان والمكان، تربط بين ملايين الأجهزة والخواديم حول العالم بواسطة بروتوكول موحد، وتستخدم الألياف الضوئية والأسلاك النحاسية و الوصلات اللاسلكية في الاتصال.

- **الخادوم**

هو نظام حاسوبي متصل بشبكة من الحواسيب الأخرى يقوم على تنفيذ الطلبات التي ترد له من الحواسيب الأخرى المتصلة به أو إرسال طلبات لها، من أمثلة الخواديم، خادوم وب، الذي يسمح للمستخدمين بتصفح المواقع الإليكترونية.

- **ويب**

نظام من مستندات النص الفائق المرتبطة ببعضها والتي تعمل فوق الإنترنت وتسمح للمستخدمين التنقل بين الصفحات المنشورة باستخدام متصفح ويب، ويمكن لهذه الصفحات أن تحتوي على نصوص وصور ووسائط متعددة.

- **موقع ويب**

عبارة عن مجموعة من الصفحات المخزنة على خادوم وترتبط مع بعضها ويمكن للمستخدمين التنقل بين هذه الصفحات من خلال متصفح ويب.

- **النشر الرقمي**

هو النشر الرقمي للكتب والمقالات والوثائق على منصات غير تقليدية كالويب والحواسيب والهواتف النقاله والأجهزة اللوحية وقارئ الكتب والأقراص المضغوطة وغيرها. ويتميز بأنه يمكن تضمين صور فائقة الجودة ووسائط متعددة مع النصوص المنشورة.

- **الاتصالات والأمن القومي**

يعرف قانون تنظيم الاتصالات الأمن القومي في المادة الأولى منه بند 19 بأنه "ما يتعلق بشئون رئاسة الجمهورية والقوات المسلحة والإنتاج الحربي وزارة الداخلية والأمن العام وهيئة الأمن القومي وهيئة الرقابة الإدارية والأجهزة التابعة لهذه الجهات".

هذا التوسع في تعريف الأمن القومي يؤثر حتما سلبيا على خصوصية مستخدمي شبكات الاتصالات وشبكة الإنترنت بالتبعية، وهو ما يؤدي إلى اختراق الأجهزة الطرفية تحت غطاء الأمن القومي, والمقصود بالخصوصية هنا هو القدرة على الوصول إلى البيانات الشخصية والمعلومات والمراسلات البريدية والهاتفية والاتصالات الخاصة بالمستخدم، كذلك يقيد الحق في استخدام الطيف الترددي، ويخلق احتكار للدولة على استخدام الخدمات المختلفة التي يمكن انشائها من خلال هذا المورد الطبيعي.

- **الحق في إنترنت حر ومفتوح**

ويعنى ذلك حق الأفراد في استخدام الإنترنت، دون أية قيود غير موضوعية سواء من شركات الاتصالات، أو الحكومة، وبالنسبة لحرية استخدام الإنترنت فتحاول الحكومة المصرية فرض رقابة على المستخدمين عبر حظر نشر محتويات معينة تحت مزاعم مثل حماية الأمن القومي والنظام العام، ومنع السب والقذف وازدراء الأديان أو غيرها من الأفعال التي يؤثمها قانون العقوبات المصري، كذلك يعاقب قانون الاتصالات المصري بالحبس وبغرامة لا تقل عن عشرين ألف جنيه ولا تجاوز مائة ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من "تعمد إزعاج أو مضايقة غيره بإساءة استعمال أجهزة الاتصالات".

- **حرية البرمجيات**

ويقصد به الحد من القيود التي تعوق حرية الأفراد في استخدام أنواع متعددة من البرمجيات، ومثال هذه القيود، التوسع في حقوق الملكية الفكرية، دون أن يكون ذلك متوازنا مع حق الأفراد في المعرفة.

ويعرف البعض الملكية الفكرية بأنها "هي سلطة مباشرة يعطيها القانون للشخص على كافة منتجات عقله وتفكيره وتمنحه مكانة الاستئثار والانتفاع بما تدر عليه هذه الأفكار من مردود مالي، للمدة المحددة قانونا دون منازعة أو اعتراض أحد "وتصنف ما بين ملكية فنية وأدبية وهي تمثل الأفكار والآراء وجميع صور الإبداع وأخرى تجارية وصناعية, وفي حقيقة الأمر فإن التوسع في فكرة الملكية الفكرية تتعارض بصفة أساسية وتشكل قيدا علي الحريات الرقمية.

- **حق الأفراد في المساواة في الخدمات الرقمية**

بمعنى أن تصل الخدمات الرقمية إلى جميع المناطق بغض النظر عن بعدها أو قربها، أو درجة التعليم في كل منطقة، أو التفاوت الطبقي بين المناطق وبعضها.

- **الحق في تخصيص جانب من الخدمات الرقمية للخدمات العامة**

بمعنى أنه يجب تخصيص جانب من التقنيات الرقمية للخدمات العامة، لتعزيز سياسة الإفصاح عن المعلومات والسياسات التي تنتهجها الحكومة في المجالات المختلفة (التعليم، الصحة، السكن، السياسات الخارجية ....الخ).

- **حرية التعبير الرقمي**

ويقصد به أن يكون الأفراد أحرارا في التعبير عن آرائهم عبر الوسائل الرقمية المختلفة (الراديو – الموبايل – التليفزيون – الإنترنت ...الخ).

- **حرية تداول المعلومات عبر التقنيات الرقمية الحديثة**

ويقصد به الحق في التماس ونقل وتلقى المعلومات عبر وسائل الاتصال جميعها، ودون أية قيود غير موضوعية، إلا ما تعلق بحق الأفراد في الخصوصية.

المصادر

- حكم محكمة القضاء الإداري في الدعوى رقم 21855 لسنة 65 ق بتاريخ 28/5/2011 – قضية قطع الاتصالات خلال الأيام الأولى لثورة 25 يناير

- حكم محكمة القضاء الإداري في الدعوى رقم 1430 لسنة 65 ق بتاريخ 27/11/2010 – قضية رسائل المحمول المجمعة.

- توبي ماندل - الوصول إلى الموجات الهوائية – مبادىء حول حرية التعبير وقوانين البث – منظمة المادة 19

- جمال غيطاس – قائمة حقوق رقمية مطلوب ادخالها في الدستور الجديد – مقال بجريدة الأهرام الرقمي

- القاموس التقني http://bit.ly/YArOHU

عن برنامج الحريات الرقمية

يعمل برنامج الحريات الرقمية بمؤسسة حرية الفكر والتعبير، على الدفاع عن حق الأفراد في الوصول إلى واستخدام وإنشاء ونشر محتوى رقمي، واستخدام أي حواسيب أو أجهزة إليكترونية، أو برمجيات أو شبكات اتصالات سلكية ولاسلكية.

ويأتي اهتمام مؤسسة حرية الفكر والتعبير بالحريات الرقمية، من ارتباطها بكثير من الحقوق والحريات الأخرى التي تدخل في نطاق اهتمام المؤسسة، كالحق في المعرفة وحرية الإعلام، وحرية الرأي والتعبير، والحريات الأكاديمية.

الأهداف العامة للبرنامج

إتاحة المعلومات حول الحقوق الرقمية

يعمل البرنامج على إتاحة المعلومات حول مفاهيم الحريات الرقمية ومبادئها، من خلال إصدار مواد مطبوعة أو تنظيم لقاءات عامة.

حماية الحريات والدعم القانوني

العمل على حماية حريات مستخدمي وسائل الاتصالات، مثل الحق في التعبير والحق في الخصوصية وحماية البيانات، وحرية تداول المعلومات. والعمل على وقف كل أشكال الرقابة أو الملاحقة الأمنية أو القانونية لأي من مستخدمي الإنترنت أو أي وسيلة اتصالات أخرى.

نشر ثقافة المصادر الحرة

يعمل البرنامج على نشر ثقافة المصادر الحرة في إنتاج المحتوى الإلكتروني أو البرمجيات، ورفع الوعي وتشجيع الاعتماد على رخص المصادر المفتوحة في النشر الإلكتروني بمختلف أنواعه.

تمكين الأفراد

يسعى البرنامج لتمكين الأفراد من حقوقهم الرقمية عبر الضغط لتحسين الجوانب السياسية والتشريعية المنظمة لقطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات في مصر.

إتاحة استخدام الطيف الترددي (الموجات الراديوية)

العمل على إطلاق حرية استخدام الموجات الراديوية، خاصة فيما يتعلق بإنشاء "راديو الهواة" وما يرتبط بها من حرية التعبير وحرية الإعلام، ودعم الإعلام المجتمعي والمحلي